



الرقم : ١٤٤ / /
التاريخ : ٢٠ م
الموافق :
الشروعات :

دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب



الرقم : ١٤٤ / /
التاريخ : ٢٠ م
الموافق : / /
الشروعات :

المحتويات

مقدمة
أولاً: التعريفات الأساسية ٣
ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه ٣
١. الاكتشاف المبدئي: ٣
٢. التقييم الداخلي للاشتباه: ٣
٣. اتخاذ القرار بالإبلاغ: ٣
٤. الإبلاغ إلى الجهات المختصة: ٤
ثالثاً: آليات عدم تبيه المتبرع أو المستفيد ٤
١. التعامل الحذر: ٤
٢. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي: ٤
٣. السرية في التعامل: ٤
رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ ٤
١. رصد مستمر: ٤
٢. التقارير الدورية: ٥
خامساً: الحماية القانونية للموظفين ٥
سادساً: التدريب والتوعية ٥
١. برامج تدريبية: ٥
٢. التوعية بالمسؤوليات: ٥
سابعاً: التحديث الدوري للدليل ٦
ثامناً: نموذج بلاغ سري عن عملية مشتبه بها ٦



الرقم : ١٤٤ / / /
التاريخ : ٢٠ م
الموافق : / /
الشروعات :

مقدمة

يهدف هذا الدليل إلى توجيه موظفي الجمعية الخيرية حول كيفية التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتوافق مع نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظم جرائم الإرهاب ولائحته التنفيذية. يحتوي الدليل على آليات دقيقة لضمان عدم تنبيه المتبرعين أو المستفيدن أثناء تنفيذ هذه الإجراءات.

أولاً: التعريفات الأساسية

- **غسل الأموال:** عملية تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير قانونية إلى أموال تبدو مشروعة من خلال استخدام وسائل مثل التبرعات أو الأنشطة الخيرية.
- **تمويل الإرهاب:** تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر أو غير مباشر لشخص أو منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات أو الأنشطة الإنسانية.
- **المتبرع/المستفيد المشتبه به:** الشخص الذي تثير أنشطته أو تبرعاته شكوكاً حول ارتباطها بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه

١. الاكتشاف المبدئي:

- **مراقبة الأنشطة والتبرعات:** على موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معنادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.
- **تحليل البيانات:** استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أي أنماط غير طبيعية قد تشير إلى عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب.

٢. التقييم الداخلي للاشتباه:

- **جمع المعلومات:** يقوم الموظف المسؤول بجمع المعلومات حول التبرع أو النشاط المشتبه به دون إبلاغ المتبرع أو المستفيد.
- **التقييم الأولي:** تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو وحدة التحريات المالية الداخلية للجمعية، يتضمن تحليلًا أوليًا للاشتباه ويحدد درجة المخاطر.

٣. اتخاذ القرار بالإبلاغ:

- **مراجعة الإدارة:** يقوم موظف الالتزام بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.





الرقم : ١٤٤ / /
التاريخ : ٢٠ م
الموافق : / /
الشروعات :

- التنسيق مع وحدة التحريات: قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع وحدة التحريات المالية داخل الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.

٤. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:

- تقديم البلاغ: في حال تأكيد الاشتباه، يقدم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة.
- محتويات البلاغ: يتضمن البلاغ جميع التفاصيل المتعلقة بالتبرع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبرع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

ثالثاً: آليات عدم تتبّيه المتبرع أو المستفيد

١. التعامل الحذر:

- تجنب الاستفسارات المشبوهة: يجب على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشرة أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبرع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.
- عدم تقديم النصائح: تجنب تقديم أي نصائح أو مشورة قد يفهم منها المتبرع أو المستفيد أن نشاطه تحت المراقبة.

٢. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:

- استمرار التعامل: يجب على الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبرع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص على عدم إظهار أي تغيير في التعامل قد يثير الشك.
- التواصل العادي: الحفاظ على نمط طبيعي من التواصل مع المتبرع أو المستفيد دون إحداث أي تغيير غير مبرر في العلاقة.

٣. السرية في التعامل:

- سرية البلاغ: التأكيد على أن جميع إجراءات البلاغات إلى الجهات المختصة تتم بسرية تامة، ويجب أن تبقى هذه الإجراءات محصورة فقط على المعنيين بالأمر.
- حماية المعلومات: تأمين جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمتبرع أو المستفيد المشتبه به لمنع أي تسريب غير مبرر قد يؤدي إلى كشف التحقيقات الجارية.

رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ

١. رصد مستمر:

- متابعة الأنشطة: الاستمرار في مراقبة نشاط المتبرع أو المستفيد بعد الإبلاغ لضمان عدم تكرار الأنشطة المشبوهة، والتأكد من استمرارية التعامل وفقاً للمعايير القانونية.





الرقم : ١٤٤ / / /
التاريخ : ٢٠ م
الموافق : / /
الشروعات :

- تحليل النتائج: مراجعة النتائج التي تصل من الجهات المختصة وتحديث السجلات الداخلية بناءً على التطورات الجديدة.

٢. التقارير الدورية:

- رفع التقارير للإدارة: تقديم تقارير دورية للإدارة العليا في الجمعية حول الحالات التي تم الإبلاغ عنها، والإجراءات التي تم اتخاذها.
- مراجعة داخلية: إجراء مراجعة داخلية دورية للتأكد من أن جميع الإجراءات تمت وفقاً للدليل والقوانين المعمول بها.

خامساً: الحماية القانونية للموظفين

- حماية المبلغين: يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعريضهم لأي نوع من الانتقام.
- الاستشارة القانونية: توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقاً للإجراءات القانونية.

سادساً: التدريب والتوعية

١. برامج تدريبية:

- تدريب مستمر: تنظيم دورات تدريبية دورية للموظفين حول كيفية التعرف على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعامل معها وفقاً للإجراءات القانونية المعول بها.
- ورش عمل: عقد ورش عمل تتضمن سيناريوهات عملية تساعد الموظفين على فهم كيفية تطبيق الدليل في المواقف الفعلية.

٢. التوعية بالمسؤوليات:

- توضيح المسؤوليات: توعية الموظفين بمسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ودورهم في حماية الجمعية.
- التشجيع على الإبلاغ: تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب، مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الجمعية.

سابعاً: التحديث الدوري للدليل

- مراجعة سنوية: إجراء مراجعة سنوية للدليل لتحديثه وفقاً لأي تغييرات في التشريعات أو بناءً على الحالات التي تم التعامل معها.



الرقم : ١٤٤ / /
التاريخ : م ٢٠ / /
الموافق :
الشروعات :



- إشراك الخبراء: التعاون مع خبراء قانونيين وماليين لضمان أن الدليل ينماط مع أحدث المتطلبات والمعايير القانونية.

ثامناً: نموذج بلاغ سري عن عملية مشتبه بها

معلومات عن الجهة المبلغة					
الجهة المبلغة	اسم الجهة	المدينة	الوظيفة	العنوان	الهاتف
المبلغ	الاسم				
المبلغ	المنطقة				رقم الاتصال
مضمون البلاغ					
اسم المشتبه به					البريد الإلكتروني
رقم الهوية					الجنسية
نوع العملية المشتبه بها	() شيك	() نقداً	() تحويل	() أخرى	
قيمة العملية المشتبه بها				كتابة:	
تصنيف الاشتباه				() جريمة أصلية	() تمويل إرهاب
اسم البنك (إن وجد)				() غسل أموال	() تمويل إرهاب
أسباب الاشتباه					
.....					
.....					
سعادة مدير عام التحريات المالية / النيابة العامة					
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته					
تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها ، أمل الاطلاع واتخاذ ما ترون					
الاسم	الختم الرسمي	الوظيفة			



الرقم : ١٤٤ / /
التاريخ : ٢٠ م / /
الموافق : ١٩٦٣ / ٦ / ٢٦
الشروعات :



محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢)

أنه في يوم الخميس بتاريخ ٢٦ / ٦ / ١٤٤٤ الموافق ١٩ / ٦ / ٢٠٢٣ من تمام الساعة :

(٤) ... عقد اجتماع مجلس الإدارة

ونذك بمقرب جمعية البر الخيرية بالبعايث ، وقد حضر الاجتماع كالأمن :

م	الاسم رباعي	الصفة	التوقيع	ملاحظات
١	مساعد حمود الحربي	رئيس		
٢	مطلق عبد الكرييم الحربي	نائب الرئيس		
٣	أحمد عبد الله الحربي	عضو		
٤	مشعان موسى الحربي	عضو		
٥	وليد غازي الحربي	عضو		
٦	فهد حمدان الحربي	عضو		
٧	بدر فلاح الحربي	عضو		

وكان الهدف من الاجتماع مناقشة جدول الاعمال التالي:

- عمل عرض للمدير التنفيذي لمجلس الإدارة عن متطلبات الحكومة واهمياتها
- مناقشة اعتماد السياسات واللوائح والإجراءات الخاصة بحوكمة جمعية البر الخيرية بالبعايث.

وبالمناقشة اتخذت القرارات التالية :

- الموافقة على السياسات والإجراءات واللوائح التي تم عرضها من قبل المدير التنفيذي.
 - شكر المدير التنفيذي على المقترنات المقدمة بشأن الحوكمة وتم اعتمادها من قبل المجلس.
 - تشكيل اللجان التالية و اختصاصاتها ومدتها وهي كالتالي:
- أ- لجنة المراجعة الداخلية

الاسم	عضو	المنصب	المدة	الاختصاصات
مساعد حمود الحربي	رئيس	مدة المجلس	١	١- متابعة ومراجعة الشؤون المالية والإدارية على جميع المستويات.
وليد غازي الحربي	عضو	مدة المجلس	٢	٢- يوكل لهم جميع شؤون (تعارض المصالح)
محمد عبد الله الحربي	عضو	مدة عمله	٣	

ص ٢-١



الرقم : ١٤٤ / / /
التاريخ : ٢٠ م ٢٠ / /
الموافقة :
الشروعات :



بــ لجنة الاستثمار

الاسم	المنصب	المدة	الاختصاصات
١ محمد عبدالله العربي	رئيس	مدة عمله	١ـ الاسهام في تنمية الموارد المالية والبحث عن الفرص الاستثمارية ذات العوائد الاجتماعية والاستثمارية.
٢ مساعد حمود العربي	عضو	مدة المجلس	
٣ احمد عبدالله العربي	عضو	مدة المجلس	
٤ بدر فلاح العربي	عضو	مدة المجلس	

جــ لجنة المكافآت والحوافز

الاسم	المنصب	المدة	الاختصاصات
١ بدر فلاح العربي	رئيس	مدة المجلس	١ـ تحديد المكافآت المالية والحوافز لأعضاء مجلس الإدارة مع الاخذ بالاعتبار النظام الصادر من المركز الوطني بهذا الشأن.
٢ وليد غازي العربي	عضو	مدة المجلس	
٣ مساعد حمود العربي	عضو	مدة المجلس	
٤ محمد عبدالله العربي	عضو	مدة عمله	٢ـ حواجز (الموظفين)

بــ لجنة البحث والصرف

الاسم	المنصب	المدة	الاختصاصات
١ مساعد حمود العربي	رئيس	مدة المجلس	١ـ اعتماد الحالات التي يتم بحثها واعتمادها واعتمد نوع المساعدة المقترنة (تقدي، عيني، تأهيل، قرض ...)
٢ فهد حمدان العربي	عضو	مدة المجلس	
٣ محمد عبدالله العربي	عضو	مدة عمله	٢ـ اعتماد الصرف النهائي حسب توصيات اللجنة

دــ لجنة الموارد البشرية والتطوير

الاسم	المنصب	المدة	الاختصاصات
١ محمد عبدالله العربي	رئيس	مدة عمله	١ـ تطوير عمل التطوع والاستفادة منه.
٢ وليد غازي العربي	عضو	مدة المجلس	٢ـ اعتماد التوظيف المباشر.
٣ مساعد حمود العربي	عضو	مدة المجلس	٣ـ اعتماد أسماء الموظفين بمشروع (الاستثمار الاجتماعي)
٤ فهد حمدان العربي	عضو	مدة المجلس	٤ـ التعاقد حسب الاحتياج على بنود مشاريع الجمعية.

هــ لجنة العلاقات العامة والإعلام

الاسم	المنصب	المدة	الاختصاصات
١ مطلق عبدالكريم العربي	رئيس	مدة المجلس	١ـ انشاء الشراكات المجتمعية.
٢ مشuan موسى العربي	عضو	مدة المجلس	٢ـ العمل على تكوين علاقات مميزة مع جميع الجهات.
٣ محمد عبدالله العربي	عضو	مدة عمله	٣ـ إدارة الظهور الإعلامي لجمعية البر الخيرية بالبعايث

هذا وانتهي الاجتماع في تمام الساعة (٦:٣٠) وعلى ذلك جرى التوقيع

رئيس مجلس إدارة جمعية البر الخيرية بالبعايث

مساعد حمود العربي

